

ما حكم أخذ عينة يعرض على الناس لمعرفة السلعة قبل الذهاب لشرائها؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

هذا يقول ان عندنا تاجر يستورد السلع ونحن نأخذ منها نموذج نعرضه على الناس فاذا رغبوا في الشراء ذهبنا وشرينا من التاجر شرينا من التاجر اذا كان الامر كذا فلا بأس لا بأس انكم اذا رأيتم رغبة - 00:00:00
بس بهذه السلعة تذهبون وتشرون من التجار وتبيعونها على الراغبين فيها ما في مانع اما انكم تبيعون عليهم شي ما بعد ملكتوه اذا كان انكم تعاقدون معهم تعاقدون معهم في البيع وانتم ما ما ملكتم السلع هذا ما يجوز هذا ما يجوز لان لانه لا يجوز ان تبيع -

00:00:20

ما ليس عنده اما مجرد انهم اذا رغبوا تروحون تشرون وتجيبونه لهم ولا يكون البيع الا بعد ما تشترونه من التاجر لا بأس -

00:00:46